

تاج العروس من جواهر القاموس

ومنه أيضاً : قولهم : لأُثَرْدَنَّ مَبْرَكَكَ كما في الأساس . ويقال للمرأة
إِنْهَآ لَشَأْدَةُ الْخَلْقِ بهاءٍ أَي الكثرةُ اللَّحْمِ كذا عن ابن شُمَيْل . وفي بعض
النسخ : الْمُكْتَنَزَةُ اللَّحْمُ . وفيها ثَأْدَةُ كَجَهَالَةٍ أَي سِمَنٌ . ومما يُستدرك
عليه : الْأَثَرْدُ : العُيُوبُ عن ابن الأعرابي . وقال أبو حنيفة - إِذَا زَعَتَّ
غُضُوضَةُ الذَّبَابِ قَلَّتْ : مَعْدَدٌ وَثَأْدٌ وَزَعَامٌ ثَرْدٌ .
ثَرْدَ الْخُبْزِ : فَتَّتَهُ ثُمَّ بَلَّاهُ بِمَرَقٍ ثُمَّ شَرَّبَهُ وَسَطَ الْقَصْعَةِ . وهو
الثَّرِيدُ والثَّرِيدَةُ والثَّرْدَةُ كما في الأساس كَانَتْ رَدَهُ وَثَرْدَهُ بالتاءِ
المنثناة الفوقية والتاءِ المنثناة على افْتَعَلْهُ أَي بتشديد التاءِ والثَّاءِ أَي
اتَّخَذَهُ . كان في أَصْلِهِ اثْتَرْدَهُ على افْتَعَلْ فلما اجتمعَ حَرَفَانِ مَخْرَجَاهُمَا
مُتَقَارِبَانِ في كلمةٍ واحدةٍ وَجَبَ الإِدْغَامُ إِلَّا أَنَّ الثَّاءَ لما كانت مهموسةً والتاءِ
مجهورة لم يَصِحَّ ذلك فَأَبْدَلُوا مِنَ الْأَوَّلِ تَاءً فَأَدْغَمُوهُ فِي مِثْلِهِ . وناسٌ من العرب
يُبدِلُونَ مِنَ التَّاءِ ثَاءً فيُدْغَمُونَ فيقولون اثْتَرَدَتْ فيكون الحرف الأصليُّ هو الظاهر
كما في الصَّحاح . وَثَرْدَ الثَّوْبِ : غَمَسَهُ فِي الصَّبِغِ . وَثَوْبٌ مَثْرُودٌ :
مَغْمُوسٌ فيه عن ابن شُمَيْل . وفي حديث عائشة رضي الله عنها فَأَخَذَتْ خِمَاراً لها
قد ثَرَدَتْه بزَعْفَرَانٍ أَي صَبَّغَتْهُ . وَثَرْدَ الْخُمُيَّةِ : دَلَّكَهَا مَكَانَ
الْخِمَاصَاءِ نقله الصاغاني . ومن المَجَازِ : ثَرْدَ الذَّبِيحَةِ إِذَا قَتَلَهَا مِنْ غَيْرِ
أَنَّ يَفْرِيَّ أَوْ دَاجَهَا وذلك إِذَا كانت مُدْيَتُهُ كَالسَّاةِ فَفَقَّتْ وَلَمْ يَفْرِ . وفي
بعض النسخ يَفْدَى بِالْدَالِ المَهْمَلَةِ وفي أُخْرَى يَبْرِي بِالمُوحِدة والدَّاءِ وكلاهما تحريف
كَثَرْدَهَا تَثْرِيداً . وفي الحديث سَأَلَ ابن عَبَّاسٍ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالْعُودِ فقال : مَا
أَفْرَى الْأَوْدَاجِ غَيْرَ الْمُثَرَّدِ فَكُلُّهُ وَقِيلَ : التَّثْرِيدُ : أَنْ يَذْبَحَ الذَّبِيحَةَ
بشِئٍ لَا يَنْهَرُ الدَّمَ وَلَا يُسِيلُهُ . فهذا الْمُثَرَّدُ . وما أَفْرَى الْأَوْدَاجِ مِنْ
حَدِيدٍ أَوْ لَيْطَةٍ أَوْ عُودٍ لَهُ حَدٌّ فهو ذَكِيٌّ غَيْرُ مُثَرَّدٍ . وَالثَّرْدُ : الهَشْمُ
وَالكَسْرُ . ثَرْدَ الْخُبْزِ يَثْرُدُهُ ثَرْداً . وَالمَثْرُودَةُ بِالْفَتْحِ وهذه عن
الصَّاغَانِيَّ وَالْأُثَرْدَانُ كَعُنْفُوانٍ قال الفراءُ : هو على لَفْظِ الْأَمْرِ كُلِّ ذَلِكَ اسْمُ
الثَّرِيدَةِ وَالاسْمُ الثَّرْدَةُ بِالضَّمِّ . وَأَنشد الفراءُ :
أَلَا يَا خُبْرَ يَا ابْنَةَ أَثَرْدَانَ ... أَبَى الْخُلُقُومُ بَعْدَكَ لَا يَنْدَامُ